

وسائل الشيعة

[209] (29385) 19 - محمد بن الحسين الرضى في (المجازات النبوية) قال: قال (عليه السلام): اليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 5 - باب تحريم القول فيما ليس بصحيح: □ يعلم كذا (29386) 1 - محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن وهب بن عبد ربه عن أبي عبد □ (عليه السلام) قال: من قال: □ يعلم، فيما لا يعلم اهتز لذلك عرشه اعظاما له. (29387) 2 - وعنهم عن أحمد بن ابن فضال عن ثعلبة عن أبي جميلة المفضل بن صالح عن أبان بن تغلب قال: قال أبو عبد □ (عليه السلام): إذا قال العبد: علم □ وكان كاذبا قال □ عزوجل: اما وجدت احدا تكذب عليه غيرى ؟ ! ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد (1) وكذا الذى قبله. _____ (19) المجازات النبوية: 80 / 48، ونوادير احمد بن محمد بن عيسى: 78، وعقاب الاعمال: 271 / 11، وامالي الصدوق: 390 / 5، والمحاسن: 119 / 129. (1) تقدم في الحديثين 6 و 8 من الباب 41 من ابواب الامر بالمعروف، وفي الباب 25 من ابواب آداب التجارة، وفي الباب 1 من هذه الابواب. (2) يأتي في الباب 9 من هذه الابواب. الباب 5 فيه 4 احاديث (1) الكافي 7: 437 / 1، والتهذيب 8: 283 / 1038. (2) الكافي 7: 437 / 2، وامالي الصدوق: 342 / 12. (1) التهذيب 8: 283 / 1039. (*) _____